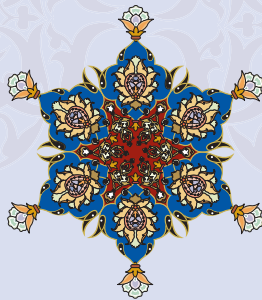


آية الكَلَالَةِ في التفسير الروائي للقرآن

هاري محمد حسين جبر
جامعة الكوفة - جمهورية العراق

فحوى البحث

آية الكلاله هي آخر آية في سورة النساء وقد سبقتها آية أخرى في السورة نفسها أعطت حكم توريث الكلاله وفي هذا البحث أخذ الباحث نفسه في طريق تفسير الآيتين بمنهج التفسير الروائي فبحث معنى الكلاله و مَنْ يرثه من الاخوة والاحوات بأسلوب بسيط الهدف منه اىصال المعنى الى من يستفهمه من دون تفريع أو إطناب.



آية الكلالة في التفسير الروائي للقرآن المصباح

بسم الله الرحمن الرحيم

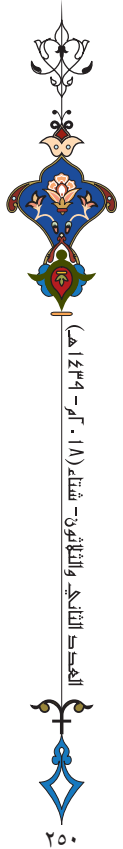
المقدمة:

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبيه الأمين وعلى اله الطيبين الطاهرين. وبعد:

فقد كان القرآن ولا يزال المحور الذي تدور حوله الأمة الإسلامية جمعاء وهو الذي يجمعها شرقا وغربا على اختلاف مللها ونحلها، فاذا ما تفرقت السبل اجتمعت بالقرآن يهديا ويسيرها نحو الكمال حيث يقول الحق ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ [سورة الاسراء: ٩].

ولا يخفى على احد عظم الدور الذي يقوم به المفسرون في إيصال المعاني الحقة لكتاب الله العزيز وتبيين معانيه التي لا تنتهي عجائبها ولا تنقضي غرائبها، وقد وقف علم التفسير بما هو علم مختص بتفسير كتاب الله تعالى موقف المدافع والمقاتل في سبيل إيصال ما يرمي اليه القرآن ويريد من هداية الناس وإنقاذهم من الغي والضلال، فكان المفسرون بمثابة

الأمناء على وحي الله والمجاهدين دونه، وقد دأبوا منذ بدايات الإسلام الأولى على تفسيره وهضم معانيه والإشارة الى ما يحويه من علوم ومعجزات كثيرة مستعنين في كل ذلك بأحاديث رسول الله والأئمة الأطهار الذين هم عدل القرآن بل القرآن الناطق ليشكل كل ذلك ما يسمى بالتفسير (الروائي)، وقد استعنت بذلك النوع من التفسير لتوضيح وتفسير آية من آيات القرآن كثر الكلام حولها في كتب التاريخ، بل انها ذكرت في مصادر التاريخ أكثر مما ذكرت ونوقشت في كتب التفسير عموما، هذه الآية هي اية الكلالة التي (الاية الاخيرة من سورة النساء) تعتبر المدرك والمستند لتوريث الإخوة من الام والإخوة من الابوين ومن الأب خاصة، وقد حاولت ان اقتصر في تفسير تلك الآية على توضيح معنى الكلالة كما ذكرت ذلك كتب اللغة ومصادر التفسير، ثم بيان سبب نزول تلك الآية وتفسير الآيتين وفق روايات اهل البيت (عليه السلام) دون إهمال ما يمكن ان يقوي رأيهم في الكلالة مما ورد في كتب التاريخ مستعينا في كل



ذلك بكتب التفسير الموثوقة من الطرفين بما يؤدي أخيرا الى إلقاء بعض الضوء على تفسير آية الكلاله.

ما هو التفسير الروائي؟

يعد منهج التفسير الروائي من أقدم المناهج التفسيرية وأكثرها شيوعا، وهو احد اقسام (التفسير بالمأثور) فان التفسير بالمأثور يشمل تفسير القرآن بالقران، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين، (بل اذا أطلق (التفسير بالمأثور) ولم يقيد فالمراد منه هو التفسير الروائي لاغير^(١)). والمراد من التفسير الروائي هو تفسير القرآن بالسنة، والسنة هي قول وفعل وتقرير المعصوم (النبي والائمة) أي انه قد يصدر عن المعصوم كلام في تفسير اية، وقد يقوم بعمل كالصلاة يكون تفسيراً للآيات المتعلقة بالصلاة، وقد يكون تقريراً من المعصوم وذلك فيما إذا صدر عن شخص كلام او عمل عملاً طبقاً لبعض الآيات في حضور الإمام واقره على ذلك، أي

(١) التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب ج ٢ ص ٢١.

إن المعصوم يؤيد هذا الكلام او الفعل بسكوته عن ذلك الفعل او القول.

(وهناك من ساوى بين التفسير الروائي والتفسير بالمأثور وجعلها بمعنى واحد، في مقابل التفسير بالرأي الذي يطلق عليه أيضا التفسير بالمعقول او التفسير العقلي^(٢)).

والخلاصة ان المقصود من منهج التفسير الروائي هنا هو استفادة المفسر من سنة النبي ﷺ وأهل البيت (والتي تشمل قولهم وفعلهم وتقريرهم) لتوضيح معاني آيات القرآن ومقاصدها.

وقد مر التفسير الروائي بعدة ادوار تاريخية ساهمت في إرسائه وتميزه عن بقية أنواع التفاسير، وهذه الأدوار تبتيء بعصر النبي ﷺ الذي يعتبر المفسر والمبين الأول للقران، وقد جاء الأمر الالهي بهذا الخصوص في قوله تعالى ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [سورة النحل: ٤٤].

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يرجعون اليه في تفسير القرآن (٢) التفسير بالمأثور، إحسان الامين ص ٢١.

آية الكلاله في التفسير الروائي للقرآن المصباح

في المجلدات الخاصة بالقرآن^(٤)، ولكن التثبت من كونها فعلا للإمام محل تأمل ولم يثبت بصورة جزمية، بل إن البعض ينسبها إلى الشريف المرتضى^(٥).

وهناك كتاب آخر هو مصحف الإمام علي كما يعرف بذلك، والذي جاء فيه بالإضافة إلى الآيات القرآنية، تأويل القران والتفسير وأسباب النزول، وإن كان هذا الكتاب ليس في متناول أيدينا الآن، ثم هناك التفسير المنسوب إلى الإمام الباقر^(عليه السلام) المنقول عن طريق أبي الجارود زياد بن المنذر، ولكن هذا الرجل زيدي ولم تثبت وثاقته عندنا، وهناك تفسير آخر ينسب إلى الإمام الصادق، ولكنه يعاني أيضا من ضعف النسبة إلى الإمام^(عليه السلام)، ثم هناك تفسير علي بن إبراهيم القمي (ت ٣٠٧)، وهذا الرجل وإن كان ثقة ومن أجلاء أصحابنا، إلا إن الكتاب بتهامه يشكل نسبته إليه على ما حققه بعض الأجلة^(٦).

ويأخذون منه معانيه، وقد روى عن ابن مسعود انه قال (كان الرجل منا اذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن^(٣)) ومن الواضح ان معرفة هذه الآيات والعمل بهن يكون بتوسط رسول الله الذي هو اعلم بما ينزل من السماء وما المراد منه.

وقد حظيت الروايات التفسيرية للنبي^(صلى الله عليه وآله) وأهل البيت باهتمام الصحابة والتابعين في عصرهم، حتى ان بعض الصحابة الكبار أمثال ابن عباس وابن مسعود كانوا لا يرون أنفسهم مستغنين عن الإمام علي^(عليه السلام) والاستفادة من علمه، وفي الحقيقة ان الصحابة والتابعين قاموا بتفسير القران أيضا، وقد وصلتنا روايات كثيرة عن ابن عباس وغيره في هذا المجال. ثم ابتداء بعد ذلك عصر جمع وتأليف الروايات التفسيرية، وأول تدوين عند الشيعة الإمامية في هذا المجال هو الكتاب المنسوب الى الإمام علي^(عليه السلام) والذي ورد على شكل رواية مفصلة ذكرت في بحار الأنوار

(٤) بحار الانوار ج ٩٠.

(٥) تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام ص ٣١٩.

(٦) وسائل الانجاب الصناعية ص ٦٥٢.

(٣) دروس في المناهج والاتجاهات التفسيرية للقران ص ٧٥.

ثم توالى كتب التفسير الروائي ومن أهمها تفسير فرات الكوفي (كان حيا ٣٠٧ هـ) وتفسير العياشي (ت ٣٢٠) وتفسير النعماني (ت ٣٢٤) والتفسير المنسوب للإمام العسكري، ولكن هذه التفاسير تعاني بالإضافة إلى ضعف أسانيد رواياتها وإرسالها، إنها لا تخلو من الإسرائيليات والغللو في بعض الجهات^(٧). ومع ظهور الحركة الأخبارية دوّنت تفاسير روائية كثيرة مثل، البرهان في تفسير القرآن للسيد هاشم البحراني (ت ١١٠٧) وتفسير نور الثقلين للحويزي (ت ١١١٢ هـ).

تفسير آية الكلاله طبقا

للمنهج الروائي:

١- توريث الإخوة والأخوات:

ورد توريث الإخوة والأخوات عند عدم وجود ولد أو والدين للميت في آيتين من آيات القرآن الكريم وبالتحديد في سورة النساء، يعبر عن الأولى بآية الشتاء، والثانية التي هي آخر النساء

(٧) التفسير بالمأثور وتطوره عند الشيعة، احسان الامين ص ٤١٠.

بآية الصيف^(٨)، وفي هاتين الآيتين نواجه مصطلحا جديدا وهو الكلاله.

فالآية الأولى تخص الإخوة والأخوات غير الأشقاء -أي الذين هم من أم واحدة وآباء متعددين -.

أما الآية الثانية -الأخيرة من سورة النساء -فهي تناول الإرث بالنسبة للإخوة الأشقاء -أي الذين هم من أم واحدة وأب واحد أو من أمهات متعدّدات وأب واحد.

والدليل على قولنا هذا ان من ينتسب إلى شخص المتوفي بالواسطة يتعين ارثه بمقدار ما يرثه الواسطة من شخص المتوفي.

فالإخوة والأخوات غير الأشقاء يرثون بمقدار حصّة أمهم من الإرث والتي هي الثلث.

أما الإخوة والأخوات الأشقاء -الذين هم من أب واحد وأم واحدة أو من أب واحد وأمّهات متعدّدات -فهم يرثون بمقدار حصّة والدهم من الإرث والتي هي الثلثان.

(٨) مجمع البيان ج ٣ ص ٢٥٤.

آية الكلاله في التفسير الروائي للقرآن البصائر

ورد لفظ الكلاله في القرآن في آيتين من آيات الموارث في سورة النساء:

الآية الأولى: قال تعالى ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [سورة النساء: ١٢].

نقل كثير من المفسرين عن جابر بن عبد الله الأنصاري قوله بأنه كان يعاني من مرض شديد، فعاده النبي ﷺ وتوضاً عنده ورش عليه من ماء وضوئه فذكر جابر -وهو يفكر في الموت- للنبي ﷺ بأن ورثته هن أخواته فقط، واستفسر من النبي ﷺ عن كيفية تقسيم الإرث بينهما، فنزلت هذه الآية والتي تسمى أيضاً بـ (آية الفرائض) وبينت طريقة تقسيم الإرث بينهما، ويعتقد البعض ان هذه الآية هي آخر آية من آيات الأحكام نزولا على النبي ﷺ، وقد نقلت كتب التفاسير ان هذه الآية نزلت في الشتاء^(٩).

(١١) مجمع البيان ج ٣ ص ٢٥٤.

ولما كانت الآية الأولى تتحدث عن حصة الثلث من الإرث للإخوة والأخوات، وتتناول الآية الأخيرة حصة الثلثين، لذلك يتضح ان الآية الأولى تخص الإخوة والأخوات غير الأشقاء الذين يرتبطون بشخص المتوفي عن طريق أمهم، وان الآية الأخيرة تخص الإخوة والأخوات الأشقاء الذين يرتبطون بشخص المتوفي عن طريق الأب أو عن طريق الأم معا.

والروايات الواردة في ذلك تؤكد هذه الحقيقة أيضاً، فعن أبي أيوب الخزاز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (ان في كتاب علي عليه السلام ان كل ذي رحم بمنزلة الرحم الذي يحجر به إلا أن يكون وارث اقرب الى الميت منه فيحجبه^(٩)).

وعن سليمان بن خالد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: (إذا كان وارث ممن له فريضة فهو أحق بالمال^(١٠)).

١. سبب النزول:

(٩) وسائل الشيعة ج ١٧ ص ١٨ ح ١.

(١٠) المصدر نفسه.

الآية الثانية: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أُمِرُوا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة النساء: ١٧٦].

اخرج ابن راهويه وابن مردويه عن عمر: انه سأل رسول الله ﷺ: كيف نورث الكلاله، فانزل الله تعالى ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ..﴾ وقال سعيد بن المسيب: سأل عمر النبي ﷺ عن الكلاله فقال: أليس قد بين الله ذلك؟ قال: فنزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾^(١٢)، وقد نزلت هذه الآية في الصيف^(١٣). من هو الكلاله؟.

فسرت كلمة الكلاله بمعاني متقاربة كما في الكتب اللغويه وفي تفاسير القرآن الكريم كذلك، ولكنها لا تعدو الجذر اللغوي الذي اشتقت منه، فإن (أصل

(١٢) تفسير التبيان ج ٣ ص ٤٠٨.

(١٣) كنز العمال ج ١١ ص ٧٨.

الكلالة بمعنى الإحاطة، ومنه الإكليل، لإحاطته بالرأس، ومنه الكل لإحاطته بالعدد، ومنه الكلال لأنه تعب قد أحاط، والكل من يكون عالة على غيره، وفي القرآن ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ...﴾ [سورة النحل: ٧٦]، وقال

الحسين بن علي المغربي: أصله عندي ما تركه الإنسان وراء ظهره، مأخوذ من الكلاله وهي مصدر الأكل وهو الظهر، تقول العرب: ولّاني فلان أكله على وزن أظله: أي ولّاني ظهره، وهذا الاسم تعرفه العرب وتخبر به عن جملة النسب والوراثة، قال عامر بن الطفيل:

واني وإن كنت ابن فارسٍ عامرٍ
وفي السر منها والصريح المذهب
فما سودتني عامر عن كلاله

أبى الله أن أسمو بأب ولا أب
والكل الثقل، ويقولون لابن الأخ
ومن يجري مجراه ممن يعال على التبرع: هذا
كلي^(١٤).

(١٤) التبيان ج ٣ ص ١٣٦.

آية الكلالة في التفسير الروائي للقرآن المصباح

(وقال ابن زيد العذري:

ولم ارث المجد التليد كلاله

ولم يأن مني فترة لعقيب

ويقال: رجل كلاله، وقوم كلاله

وامرأة كلاله لا تثنى ولا تجمع لأنه

مصدر^(١٥).

وقد استعملت الكلالة في الفقه

الإسلامي وفي باب الموارث عندنا

للدلالة على توريث الإخوة والأخوات،

فيقال ميت كلاله أي من ليس له عند موته

والد ولا ولد، فيؤول ارثه إلى الطبقة التي

بعدهم وتنحصر في الإخوة والأخوات

والأجداد، وقد روي ان النبي ﷺ سئل

عن الكلالة، فقال: من مات وليس له ولد

ولا والد^(١٦). وتستعمل أيضا للدلالة على

الوارث فيقال وارث كلاله أي ليس بولد

للميت ولا والد، ولعل تعبير القرآن عن

إخوة الميت وأخواته بالكلالة لان على

أمثال هؤلاء ممن عدموا الآباء والأمهات

والأولاد ان يعلموا ان أموالهم ستقع

(١٥) مجمع البيان ج ٣ ص ٣٤.

(١٦) ظ، الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ج ٣

ص ١٣٧.

من بعدهم في أيدي من يمثلون ضعفه،
ويدلّون على ذهاب قوته، ولذلك ينبغي
للمورّثين من هذا النوع ان يصرفوها في
مواضع أكثر ضرورة ولزوما، وينفقونها
في سبيل المحتاجين وفي حفظ المصالح
العامّة.

الآية الأولى:

يقول الله تعالى في الآية الأولى ﴿وَإِنْ

كَانَ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ

أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ

[سورة النساء: ١٢]، أي إن مات رجل

ولم يترك إلا أخا أو أختا من أم، أو ماتت

امرأة ولم تترك سوى أخ أو أخت من

أم، يورث كل منهما السدس من التركة،

هذا إذا كان الوارث أخا واحدا وأختا

واحدة، فقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً أَوْ

امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا

السُّدُسُ...﴾ إنما عنى بذلك الإخوة

والأخوات من الأم خاصة^(١٧).

وقد نقلت المصادر التاريخية إن سعد

بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود كانوا

(١٧) وسائل الشيعة ج ١٧ ص ٤٩٧.

يقرؤون (وله أخ أو أخت من أم)، قال المباركفوري (كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ «وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ مِنْ أُمِّ» وَكَذَا قَرَأَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ^(١٨) وقال ابن حجر (كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ «وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ مِنْ أُمِّ» وَكَذَا قَرَأَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ^(١٩) ويدل على ذلك ان الآية القرآنية الأخرى قد ذكرت ان للأختين الثلثين وللإخوة الكل في حالة عدم وجود من هو اقرب منهم، وهذا لا يتناسب مع المتقرب بالأم، والروايات في ذلك كثيرة^(٢٠).

أما إذا كانوا -الأخ أو الأخت - أكثر من واحد ورث الجميع ثلثا واحدا، أي قسم مجموع الثلث بينهم لقوله تعالى ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ [سورة النساء:

١٢]، من دون فرق بين الإناث والذكور، وقد روى بكير بن أعين عن أبي عبد الله قوله: ... ولا ينقص الزوج من النصف ولا الإخوة من إلام من ثلثهم لان الله

(١٨) تحفة الاحوذى ج ٦ ص ٢٢٨.

(١٩) فتح الباري لابن حجر ج ١٢ ص ٣.

(٢٠) وسائل الشيعة ج ١٧ ص ٤٨٥.

تبارك وتعالى يقول ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ..﴾، وقد ورد كذلك عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: قلت له: ما تقول في امرأة ماتت وتركت زوجها وإخوتها لامها وإخوة وأخوات لأبيها؟. قال: للزوج النصف ثلاثة أسهم، ولإخوتها لامها الثلث سهمان، الذكر والأنثى فيه سواء... لان الله عز وجل يقول ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾^(٢١).

ومن الواضح إن هذه الطبقة لا ترث إلا عند فقدان الطبقة الأولى (وهو الأب والأم والأولاد) مطلقا ويدل على ذلك قوله تعالى ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [سورة الأنفال: ٧٥].
الآية الثانية:

قال تعالى ﴿يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ هذه الآية تتناول الإرث بالنسبة للإخوة الأشقاء -أي الذين هم من أم واحدة وأب واحد - أو الإخوة

(٢١) الكافي ج ٧ ص ١٠٣.

آية الكلاله في التفسير الروائي للقرآن البصائر

لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴿٧٥﴾ أي إذا مات رجل ولم يكن له ولد وكانت له أخت واحدة فإن هذه الأخت ترث نصف ميراثه والباقي يرد عليها بالرحم إذا لم يكن للميت وارث اقرب منها لقوله تعالى ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [سورة الأنفال: ٧٥]، ويدل على هذا الحكم كذلك ما روي عن بكير عن أبي جعفر قال: (إذا مات الرجل وله أخت تأخذ نصف الميراث بالآية كما تأخذ الابنة لو كانت...) (٢٣).

ثم قالت الآية ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ أي إذا ماتت امرأة ولم يكن لها ولد وكان لها أخ واحد - شقيق من أبيها وحده أو من أبيها وأمها معا - فإن أخاها الوحيد يرثها، وقد روي عن أبي جعفر قوله: (فإن كان موضع الاخت أخ اخذ الميراث كله...) (٢٤).

ثم قالت الآية ﴿فَإِنْ كَانَتْ أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ أي إذا مات شخص وكانت له اختان فقط، فإنهما ترثان ثلثي

غير الأشقاء - أي الذين هم من أمهات متعدّدات وأب واحد -، وهذا ما ذهب إليه عموم مفسري الامامية مستندين في ذلك إلى روايات أهل البيت (عليه السلام) حيث نقل صاحب تفسير نور الثقلين رواية جاء فيها (على ابن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ومحمد بن عيسى عن يونس جميعا عن عمر بن اذينة عن بكير بن أعين عن أبي عبد الله (عليه السلام) وذكر حديثا طويلا يقول (عليه السلام) في آخره: وقال في آخر سورة النساء: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ﴾ يعني أخت لأم وأب أو أخت لأب (فلها نصف ماترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد وإن كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين) فهم الذين يزدادون وينقصون (٢٢).

فيقول الحق تعالى ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ أي يسألونك فخيرهم بأن الله هو الذي يعين حكم الكلاله (أي الإخوة والأخوات).

ثم يقول الله تعالى ﴿إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ

(٢٣) الوسائل ج ١٧ ص ٤٨٠.

(٢٤) المصدر نفسه.

(٢٢) نور الثقلين ج ١ ص ٥٨١.

ما تركه من الميراث، قال أبو جعفر الباقر: (وان كانتا أختين أخذتا الثلثين بالاية والباقي بالرحم...) (٢٥).

ثم قالت الآية ﴿وَلِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ أي اذا كان ورثة الشخص المتوفي عددا من الإخوة والأخوات أكثر من اثنين، فان ميراثه يقسم جميعه بينهم بحيث تكون حصة الاخ من الميراث ضعف حصة الأخت الواحدة منه، قال ابو جعفر الباقر: (وان كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين...) (٢٦).

وعن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام): (في قوله ﴿يَسْتَقْسِمُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ...﴾ إنما عنى الله الأخت من الأب وألام أو أخت لأب فلها النصف مما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وان كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين فهم الذين يزدادون وينقصون) (٢٧).

(٢٥) المصدر نفسه.

(٢٦) المصدر نفسه.

(٢٧) تفسير العياشي ج ١ ص ٢٨٦.

والجدير بالذكر هنا إن الآية الثانية إنما تبين ارث الإخوة والأخوات في حالة عدم وجود ولد الشخص المتوفي كما في قوله (ليس له ولد) و (ان لم يكن لها ولد)، ولم تتطرق الآية إلى وجود الأب والأم للشخص المتوفي، ولكننا نفهم توقف حكم الكلالة على عدم وجودهم من نفس القران حيث يقول (وهو يرثها) فان الأخ لا يرث جميع مال الأخت إلا بعد فقدان الأبوين، او نفهم ذلك الحكم من نفس معنى الكلالة على احد التفسيرين لمعناها وهوان الكلالة تعني من لا والد له ولا ولد، وان أبيت عن ذلك، فبناء على الآيات الواردة في بداية سورة النساء فان الأب والأم يأتون في مصاف الأبناء في الطبقة الأولى من الوارثين، ولذلك يتوضح ان المقصود من هذه الآية هي حالة عدم وجود أبناء وعدم وجود أبوين للشخص المتوفي.

والملاحظ ان كلالة الأب يزدادون وينقصون، لأنهم ان كانوا ذكورا فإنهم يرثون المال كله، وان كانوا إخوة وأخوات فيصير الإرث بينهم وفق (للذكر مثل

الخاتمة:

إن التفسير بالمأثور من أهم أنواع التفسير ويعتمد عليه كثيرا في توضيح بعض ألفاظ القرآن وإحكامه التي قد تكون غامضة في ذاتها أو إنها قد استعملت في ما يمكن ان يكون غامضا لحدائث استعماله في المعنى المراد كما في لفظ الكلاله هنا، فان المقصود من لفظ الكلاله في الآية الأولى هم الإخوة والأخوات من الأم، والمقصود من لفظ الكلاله في الآية الثانية الإخوة والأخوات من الأب والأم أو من الأب فقط.

ويمكن التمييز بين هذين المعنيين الفارقين بقرينة كنا قد ذكرناها سابقا وهي ان المتقرب للميت بواسطة يرث بمقدار تلك الواسطة، فالإخوة والأخوات في الآية الأولى يرثون الثلث وهو نفس مقدار ما ترثه الأم فدل على ان الإخوة هنا هم الإخوة من طريق الأم، لأنهم يتقربون بها، والإخوة والأخوات في الآية الثانية يرثون الثلثان في بعض الفروض كما في الأختين، وهي نفس حصة الأب الذي يتقربون به، ولو نوقش في هذه القرينة ولم يتم التسليم

حظ الانثيين) من دون تعيين حصة بعينها، فمن الممكن ان تزداد حصتهم ومن الممكن ان تنقص، كما إذا اجتمع إخوة من ام وزوج وإخوة من أب، فان للزوج النصف ثلاثة أسهم وللإخوة من الأم الثلث سهمان حسب ما ورد في الآية، ويبقى سهم لإخوتها من الأب، بينما اذا كان الميت له إخوة من أم وزوجة وإخوة من أب، فان للزوجة الربع وللإخوة من الأم الثلث والباقي للإخوة من الأب، وهو اقل من الحالة السابقة، والسر في ذلك ان من كانت حصته ثابتة في الكتاب فلا يرد عليه النقص ومن كانت حصته غير ثابتة ومعينة فإنها من الممكن ان تزداد ومن الممكن ان تنقص والقران قد حدد حصة الزوج والزوجة والإخوة من الأم فلا يطرأ عليها النقص.

ومن هذا يتضح ان الله تعالى في مقام بيان تمام ارث الإخوة والأخوات فجاء به في آيتين مختلفتين ليستوعب فروع المسالة وتشقيقاتها جميعا ليكتمل بذلك الكلام عن طبقات الإرث كافة، مع مراعاة الأقرب فالأقرب والله العالم.

بها، فيمكن الاستدلال على الفرق بين الكلايتين من طريق قراءة ابن مسعود الذي كان يقرأ الآية الأولى بقوله ٠ (وله أخ أو أخت من أم)، وكذلك من طريق مصحف سعد بن أبي وقاص الذي كان يكتب فيه (وله أخ أو أخت من أم).

المصادر:

- القران العزيز.
- مجمع البيان في تفسير القران.
- الفضل بن الحسن الطبرسي، ط ١، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٣٩٨ هـ.
- التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب.
- الشيخ محمد هادي معرفة، الجامعة الرضوية للعلوم الإسلامية، ط ١، مشهد - ايران.
- تفسير العياشي.
- محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي، مؤسسة الاعلمي، ط ١، بيروت - لبنان، ١٩٩١.
- تفصيل وسائل الشيعة الى مسائل الشريعة.
- محمد بن الحسن الحر العاملي ط ١، مؤسسة أهل البيت للإحياء التراث، قم - إيران.
- البيان في تفسير القران.
- ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، دار إحياء التراث العربي، ط ١، بيروت - لبنان.
- الميزان في تفسير القران.
- السيد محمد حسين الطباطبائي ط ١، مؤسسة الاعلمي، بيروت لبنان، ١٩٩٧.
- التفسير بالمأثور وتطويره عند الشيعة الإمامية.
- إحسان الأمين ط ١، دار الهادي للطباعة، بيروت - لبنان ٢٠٠٠.
- دروس في المناهج والاتجاهات التفسيرية للقران.
- محمد علي رضائي تعريب قاسم البيضاني ط ١، منشورات المركز العالمي للدراسات الإسلامية قم ١٤٢٦ هـ.
- الدر المنثور.
- جلال الدين السيوطي، تحقيق د مصطفى ديب البغا، ط ٣، دار ابن كثير، دمشق - سوريا ١٩٩٦.